حسب ما استقر عليه الفقه والقضاء فإنه لا يجوز أن يكون استعمال الإدارة لرخصة رخصة دائمة تستخدمها وقتما تشاء، إذ تظل حقوقاً قلقة ومراكز مضطربة. وعلى هذا الأساس خرجت القاعدة التي تقرر أنه لا يجوز إلغاء قرار إداريقد تحصن بمرور المدة المقررة للطعن فيه دون طعن (وهي شهران في فرنسا وستون

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي